رابط المادة على منصة باحث

من باب الرضاع الى اخر كتاب بلوغ المرام) مكتمل (

013/شرح بلوغ المرام من 742 إلى آخر الكتاب/الشيخ عبدالله الفوزان

عبدالله الفوزان

اجمعين رحمه الله تعالى في كتاب الايمان والنذور عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما خرج اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر - 00:00:00

ذكر الحديث وفيه قلت وما اليمين الغمور قال الذي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب. اخرجه البخاري هذا الحديث موضوعه ما جاء الكلام عليه من وجوه اولها في تخريجه - 00:00:23

هذا الحديث رواه البخاري في كتاب المرتدين باب من اشرك بالله وعقوبته وعقوبته في الدنيا والاخرة ذهبوا اثني من اشرك بالله وعقوبته في الدنيا والاخرة اخرجه من طريق عبيد الله - 00:00:53

ابن موسى اخبرنا شيبان عن فراش الشعبي عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر - 00:01:27

قال الاشراك بالله قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال قلت وما اليمين الغمود قال النبي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب الوجه الثاني في شرح الفاظه - 00:01:49

قوله جاء اعرابي هو ساكن البادية وقوله ما الكبائر هذا يشعر لانه كان معلوما عند السائل ان في المعاصي ان في المعاصي كبائر وغيرها لانه ما سأله عن المعاصي وانما خط السؤال - 00:02:18

بالكبائر والكبائر كبيرة وفي تعريفها عدة اقوال ويبدو انه من احسن هذه الاقوال في تعريف كثيرة اول ما ذكره القرطبي المفهم الجزء الاول صفحة المئتين واربعة وثمانين قال ان كل ذنب - 00:02:47

اطلق الشرع عليه انه كبير عظيم او اخبر فيه بشدة العقاب عليه او علق عليه حدا او سدد النكير عليه وغلظ وشهد بذلك كتاب او سنة او اجماع كبيرة هذا - 00:03:21

تعريف القرطبي الكبيرة وملخص هذا التعريف ان كل اطلق عليه الشرع انه كبير او عظيم او سدد فيه النفير يعني بالوعيد او ترتب عليه حد في الدنيا مع ورود ما يدل على هذا من كتاب او سنة او اجماع فان هذا يعتبر - 00:03:52

كبيرة ومسألة الكبائر والتغاير فيها خلاف طويل اين اهل العلم وقد ذكر الصنعاني السبل تبعا لاصله سلام في هذه المسألة ولا حاجة الى الدخول فيها لانها تخرجنا اما نحن في صدده - 00:04:23

قوله اليمين الغمود الغين على وزن فعول مبالغة وهي اليمين التي يتعمد صاحبها الكذب في ان يحلف على الشيء وهو يعلم انه كاذب فيه بان يحلف على الشيء وهو يعلم انه كاذب فيه - 00:04:51

وقد جاء تفسيرها في الحديث الذي معنا لانها اليمين التي يحلفها ثالثا حامدا ليقتطع بها مال امرئ مسلم يستطع بها مال امرئ مسلم وظاهر الحديث انها لا تكون غموسا الا اذا اقتطع فيها مال امرئ مسلم - 00:05:24

اما اذا حلفت كاذبا ولم يستطع مسلم فانها تكون يمينا انها تكون او تسمى يمينا وقد ذكر ابن عبد البر تمهيد ان من اهل العلم من يرى اليمين الغموس في هذا المعنى الثاني انها بهذا المعنى - 00:05:55

لكن يشكل على هذا ان الحديث ما فسرها باليمين الكاذبة مطلقا وانما فسرها بالتي يستطع بها ما لا امرئ مسلم قوله قلت ومن يمين

الغموس لم يتبين في سياق الاسناد - 00:06:31
البخاري من القائل لكن جاء في رواية الاسناد عند ابن حبان في هذا البخاري الذي هو من رواية ايه رأيك بن يحيى المقتب عن عبد الله ابن عمر جاء في السياق عند ابن حبان - 00:07:00
قلت لعامر قلت لعامر ما اليمين الغموس قال التي يستطع بها الى اخره وعلى هذا يكون الذي فسر اليمين الغموس هو الشعبي وقد ذكر هذا ابن حجر الفتح قال اني لم ارى احدا - 00:07:29
وقف على هذا يعني وقف على ان الذي فسر الشعبي واما السائل هو الراوي بالرجوع الى الاسناد عند ابن حبان كما قلت لكم قلت لعامر ما اليمين الغموس؟ قال التي الى اخره - 00:08:00
وقوله يقتطع ان يأخذ والتعبير يقتطع ابلغ من التعبير ليأخذ ان المسألة فيها نوع محاولة وكانه قطع هذا المال الذي اخذه وفصله عن صاحبه وقوله وفيها كاذب قوله فيها كاذب - 00:08:29
يخرج الجاهل لو حلف يا هلال يترتب على هذه اليمين اقتطاع مال المسلم لا ينطبق عليها انها يمين واموت انه قال هو فيها والاثم والجزاء لا يستحقهما الوجه الثالث الحديث دليل - 00:09:02
على تحريم اليمين الغموس والى اليمين الكاذبة التي يستطع بها حق غيره وان من كبائر الذنوب التي صاحبها وتعرضه لغضب الله تعالى وعقابه فيها مفاسد عظيمة من اهمها اولا الكذب - 00:09:36
وهذا في حد ذاته ذنب عظيم الثاني اقتطاع المسلم الثالث الاستهانة باليمين الذي يحلف على كاذبا ما عظم اليمين. وانما استهان بها والمفسدة الرابعة التعود على المكر والخديعة تضليل القضاة - 00:10:10
القاضي قد يحكم بمقتضى هذه اليمين ولا يطلع على انها يمين كاذبة وقد روى البخاري عن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلف على يمين صبر - 00:10:44
ان حلف على يميني صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان. لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم - 00:11:08
الاية الوجه الرابع في الاخير ظاهر الحديث ان اليمين العمود ليس فيها كفارة وهذا قول الجمهور من اهل العلم منهم مالك ابي حنيفة واحمد المشهور عنه لانها من الكبائر فهي اعظم - 00:11:31
من ان تكفر ولكن تمحى التوبة الصادقة الصحيحة فان قيل بعض الكبائر فيها كفارة يا جماعة في نهار رمضان فان فيها الكفارة فكيف يعلن هنا بانها من الكبائر وانها اعظم من ان تمحى - 00:12:11
الجواب على هذا الوجهين الاول لو اثبتنا الكفارة اليمين الغمود اللي حققناها عن رتبة الكبائر لان الكفارة التي في الوقت في نهار رمضان بينما كفارة اليمين اطعام عشرة مساكين يسهل على من تعاطى اليمين - 00:12:45
ان يطعم هذه الحفلة من الطعام ويتعاطى مثل هذه اليمين ولو قلنا ان فيها كفارة او لو رجحنا ان القوم القوم ان فيها كفارة لكنا حاططناها عن رتبة اليمين الجواب الثاني - 00:13:15
ان الوطأ في نهار رمضان انما حرم نعارا والا فهو الاصل فيه الاباحة والحلم ثلاثة ان يكون فيه كفارة اما اليمين الغموس فليست مباحة بحال من الاهوال. ليست مباحة بحال من الاحوال - 00:13:36
وقد اشار ابن القيم الى هذا المعنى يقول اعلام الموقعين وما كان من المعاصي وما كان من المعاصي محرم الجنس الظلم والفواحش فان الشارع لم يشرع له كفارة ولهذا لا كفارة في الزنا - 00:13:59
القمر وطرد هذا انه لا كفارة في قتل العمد ولا في اليمين الغموس وليس ذلك تخفيفا مرتكبيهما بل لان الكفارة لا تعملوا في هذا الجنس من المعاصي لا تعملوا في هذا الجنس من المعاصي - 00:14:26
وانما عملها فيما كان مباحا في الاصل وحرم لعارض كالوطء والاحرام كالوطء والاحرام هذا القول الاول المسألة كما استدل هؤلاء ايضا قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم - 00:14:52

ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وجه الاستدلال ان الله جل وعلا جعل الصفارة اليمين المنعقدة اليمين المنعقدة هي التي تكون على امر المستقبل يمكن حلها يمكن قالوا اليمين الغمود ليست منعقدة بمعنى - 00:15:29

لان على امر ماض هو كاذب فيها لا يمكن حلها ولهذا اذا حلف على امر مستقبل يمكن يحلف فلا يفعل تجب عليه الكفارة لكن اليمين الغموس لا يتصور فيها الحفظ. كيف يتصور فيها الحفظ؟ وهو قد كذب على امر مضى عالم عامد - 00:16:02

الجمهور يقولون الاية فيها دليل على ان اليمين الغموس ليس فيها كفارة لان الله تعالى اوجب الكفارة في اليمين المنعقدة والغموس ليست منعقدة والمراد باليمين المنعقدة هي التي يمكن حلها - 00:16:31

فيها واليمين الغموس لا يمكن يعني بمعنى ان الذي عقد هي التي يمكن فيها اما البر والمضيء وان الحفظ لكفارة امن يزن الغبور فليس فيها هذا المعنى هذا على الجمهور - 00:16:52

واستدلالهم بالاية القول الثاني في المسألة ان اليمين الغموس فيها كفارة وهذا قول الشافعي رواية عن الامام احمد وهو قول عطا والاوزاعي تدلى هؤلاء في نفس الاية التي استدل بها الاولون - 00:17:19

قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فهؤلاء يقولون اليمين الغموم يمين منعقبة منعقدة لانها مكتسبة بالقلب معقودة في خبر مقرونة بسم الله تعالى وبقلوب اليمين المنعقدة فيها ثلاث اوصاف الاول ان مكتسب بالقلب. ومعنى مكتسبة بالقلب؟ يعني انها مقصودة - 00:17:51

والثاني ان تكون نعم معقودة بخبر يعني يحدث على شيء على ارض على عقارة ونحو ذلك الثالث انها مقرونة بسم الله تعالى فلهذه النوعان الثلاثة نقول الكلام لاصحاب القول الثاني - 00:18:30

ان اليمين الغموس يمين منعقدة. اذا تجب فيها الكفارة واضافوا تعليلا قالوا بانه كلما عظم الذنب كان صاحب الذنب الى الكفارة احوج هذا الى الكفارة والذي يظهر والله اعلم في هذه المسألة - 00:18:53

هو القول الاول وهو قول جمهور وهو ان اليمين الغموس ليس فيها لان اليمين الغموس صاحبها اثم اتفاق المسلمين ولا سيما اذا كان مقصوده ان يظلم هريرة ولا سيما ان يكون مقصوده - 00:19:18

ان يظلم ان يكون مقصوده ان يظلم غيره ثم ان القول الكفارة في اليمين الغموس يصغي الى تساهل الناس بها. الى تساهل الناس بها وتهاونهم كما يتهاونون بسائر الايمان الحديث الثاني - 00:19:45

عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم قالت هو قوم الرجل لا والله وبلا والله. اخرجه البخاري واورده ابو داوود مرفوعا هذا الحديث موضوعه ما جاء - 00:20:09

في لهو يمينا ما جاء في لهو اليمين السلام عليه من وجوه اولها في تخريجه هذا الحديث رواه البخاري كتاب الايمان والنذور باب لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم بما كسبت - 00:20:35

قلوبكم والله غفور حليم اخرجه البخاري من طريق يحيى قال اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها لا يؤاخذكم الله باللغو قال قالت انزلت في قوله لا والله وبلى والله - 00:21:04

والله وعلى هذا الحديث عند البخاري موقوف من كلام عائشة رضي الله عنهم رواه ابو داوود مرفوعا من طريق حسان ابن ابراهيم حدثنا ابراهيم اللغو في اليمين. قال قالت عائشة - 00:21:34

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو كلام الرجل في بيته بلى والله والله هذا الحديث قبل ان يؤلف الوقت تكلم العلماء في بعض رجاله حسان ابراهيم واتقه احمد - 00:22:08

وقال ابن معين ليس به بأس وفي رواية عن ثقة وقال النسائي ليس بالقوم قال ابن عدي قد حدث بافراد كثيرة وهو عندي من اهل الصدق الا ان يغلط في الشيء - 00:22:40

ولا يتعمد قال الحافظ في التقريب يخطئ اما ابراهيم ميمون وقد قال عنه احمد ما اقرب حديثه وقال ابن معين وقال ابو حاتم يكتب حديثه يحتج به قال الحافظ في التقليد - 00:23:03

ثمان هذا الحديث قد اعل بالوقف وقد ذكر ابو داوود انه قد روي عن جماعة عن عائشة رضي الله عنها موقوفا ونقل الحافظ التلخيص وقفه او تصحيح وقته ولهذا اعرض البخاري عن روايته مرفوعا - 00:23:33
واورده موقوفا الوجه الثاني والاخير في الحديث دليل على تفسير لغو اليمين وانها اليمين التي تجري على لسان المتكلم بلا قصر واننا يتردد على السنة الناس اثناء المخالفة يقول الرجل - 00:24:07
او المرأة في اثناء كلامه لا والله وبلى والله وهو ما قصد يمين وانما لسانه يجري على هذا يجري على هذا هذا تفسير عائشة رضي الله عنها بلغوا اليمين هي التي تجري على اللسان بدون قصد - 00:24:47
بمعنى انه ما تواطأ القلب واللسان عليها يقابل نقل اليمين اليمين المنعقدة الله جل وعلا قال قال لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم؟ ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فدل على ان لغو اليمنيين غير اليمين - 00:25:23
المنعقدة ان الله غاية بينهما فاوجب على المنعقدة ولا يحافظ على لغو اليمين وهذا التفسير مروي ايضا عن ابن عباس الله عنهما وهو احد القولين عنه. وهو احد القولين وهذا - 00:25:52
قول الشافعي جزم به المجد ابن تيمية واحد المحرم قال المرداوي تصحيح الفروع هذا هو الصحيح وذكر ابن عبد البر تمهيد ان هذا قول اكثر العلماء وهذا القول يؤيده المعنى اللغوي - 00:26:26
ان علماء اللغة قالوا ان اللغو ما لا يعتد به من الكلام انه هو الذي لا يعتد به من الكلام قالوا والمراد به في الايمان ما يورد من غير روية - 00:27:06
ما يورد من غير قوية ما يجري مجرى اللغى يجري مجرى اللغى واللغى صوت العصافير العصافير القول الثاني في تفسير اليمين اليمين ما يجري على اللسان بدون قصد واليمين التي يحلفها - 00:27:26
على الشيء يظن صدق نفسه هذا المعنى الثاني اليمين من اليمين التي يحذفها على الشيء يظن صدق نفسه سينكشف خلافه ان يحلف ان زيدا اجد من سفره يظن صدق نفسه - 00:28:07
كل من كشف ان زيدا ما قدم فهذا على هذا القول من اليمين اللغو. من اليمين انه وقد اذى ابن عبد البر هذا الماء الى جماعة من السلف وقد روي هذا المعنى عن ابي هريرة - 00:28:43
رضي الله عنه وهو احد القولين عن ابن عباس رضي الله عنهما اما الجمع بينهما الحنابلة يرون ان لغو اليمين نوعان اليمين بغير قصد واليمين التي يحلفها على السيل يظن صدق نفسه فينكشف - 00:29:09
وبهذا قال شيخ الاسلام ابن القيم وابن حزم والذي يظهر والله اعلم اليمين كما فسرته عائشة رضي الله عنها لان تفسير عائشة مقدم على تفسير غيرها في امرين الامر الاول - 00:29:41
انها عارفة بلغة العرب والامر الثاني انها ساعدت التنزيل سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول تفسيرها اقرب من تفسير ثمان ظاهر الاية يدل على هذا المعنى كما قلت قليل قبل قليل - 00:30:12
ان الله جل وعلا قال ولا سيؤاخذكم بما عقدتم الايمان ودل على ان اليمين التي هي غير معقودة انه ليس فيها مؤاخذة وهي اليمين التي ليس فيها اصل اما اعتبار اليمين - 00:30:36
التي يحلفها على الشيء يظن صدق نفسه وينتسب له خلاف ما حلف عليه باعتبار هذا من لغو اليمين لان الصحيح ان هذا ليس بلغو لان هذه اليمين منعقدة وهو عندما حلف - 00:30:59
عاقدا لليمين غاية ما هنالك انه ليس فيها حنك ولا لان الحالك بيمينه اليمين بار بيمينه لكن تبين له خلاف ما حلف عليه وهذا ما ينفي البر باليمين وحلف على شيء - 00:31:24
يعتقد صدقه الراجح من قول اهل العلم انه يجوز للانسان ان يحلف على الشيء الذي يغلب على ظنه صدقه فيه والدليل على هذا كما تقدم لنا قصة الاعرابي هذي جامعة نهار رمظان - 00:31:59
ولما جاء موضوع الكفارة حلف انه ما بين لابتيها اهل بيت افقر من منه ولا انكر عليها النبي صلى الله عليه وسلم ما انكر علينا دل على

ان الانسان اذا حلف على - 00:32:24
كي بناء على غلبة ظنه ظنه تبقى نفسه ان هذا لا حرج فيه ويمكن ان هذه اليمين يسمى يمين له باعتبار انه ما فيها كفارة تسمية يمين له باعتبار عدم القصد هذا غير وارد - 00:32:41
لانها يمين مقصودة وقد دل القرآن على ان لغو اليمين لا مؤاخذة فيه ولا كفارة كما في الاية الكريمة ولا خلاف بين اهل العلم هذه المسألة وانما خلافهم في مراد الله تعالى بلغو - 00:33:05
اليمين اليمين في بحثان الكفارة بالاجماع ما فيها كفارة اما تفسير لغو اليمين فهذا موضع خلاف بين اهل العلم وانا اكتفيت بقولين والمسألة فيها اقوال اخرى الحديث الثالث عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:33:32
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لله تسعة وتسعين اسما من احفاها دخل الجنة متفق عليه وساقت الترمذي وابن حبان الاسماء. والتحقيق ان سردها ادراج من بعض الرواة - 00:34:03
هذا الحديث موضوعه ما جاء في اسماء الله الحسنى وجاء في اسماء الله الحسنى اولا تخريجه هذا الحديث رواه البخاري كتاب الشروط ويجوز من الاشتراط الدنيا في الاقرار واذا قال - 00:34:26
مائة الا واحدة اذا قال يعني في اقرار عند القاضي مائة الا واحدة او ثنتين ولهذا اورد البخاري هذا الحديث رواه مسلم ايضا بخاري رواه من طريق شعيب ومسلم طريق ايوب عن ابن سيرين - 00:35:03
انا بالزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا. من اخطاها دخل الجنة - 00:35:44
رواه البخاري ومسلم من طريق سفيان ابن عيينة عن ابي الزناد لله تسعة وتسعون اسما مائة الا واحدة لا يحفظها احد الا دخل الجنة وهو وفق يحب الوتر هذا لفظ البخاري ولفظ مسلم لله تسعة - 00:36:04
وتسعون اسما من حفظها دخل الجنة وان الله وفق يحب رواه الترمذي كما قال الحافظ وابن حبان من طريق الوليد بن متن قال حدثنا شعيب ابن ابي حمزة من هذه الزناد - 00:36:40
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما مائة غيرة واحدة من اخفاها دخل الجنة هو الله الذي - 00:37:08
لا اله الا هو الرحمن الرحيم الى اخر التسعة والتسعين قال الترمذي هذا حديث غريب هذا حديث غريب وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:31
ولا نعلم في كثير وبعضهم يقول في كبير في كثير من الروايات ذكر هذه الاسماء او ذكر الاسماء الا في هذا الحديث في هذا الحديث والمقصود اما الحديث الذي فيه - 00:37:58
الاسماء الائمة تفرد من لا يقبل تفردوا والاضطراب واحتمال الادراج فان رواية ذكرى الاسمى مخالفة في رواية الذين رووا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه بدون ذكرها هذا اختلاف الروايات - 00:38:23
ترتيب الاسماء وفي ابدال بعض الاسماء ببعض في بعض الروايات يأتي لا يأتي في روايات اخرى وايضا ترتيب الاسمى وتقديم بعضها على بعض مما يؤكد ان ذكر الاسماء ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:06
وانما هو من من الموصول المدرج الحديث وكأن بعض الرواف جمعها من الايات والاحاديث ادرجها الحديث ولعل الحكمة والله اعلم تعيينها ان يعنى بها المسلم وان يتتبعها وان يتدبرها وان يعقل معانيها - 00:39:38
بخلاف ما لو ذكرت مقصورة فقد يقتصر عليها وبهذا الكلام يعلم الجواب وهو ان يقال كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم من حفظها دخل الجنة ولم يرد حفرها. ولم يرد حفرها - 00:40:14
نقول الجواب على هذا انه اخفيت هذه الاثناء كما اخفي غيرها كليلة القدر وساعة الجمعة ونحو هذا لاجل ان يعلى المسلم بتتبعها والبحث عنها ومعرفة معانيها فيحصل بهذا خير كثير - 00:40:42

يقول البيهقي ان يكون التفسير وقع من بعض الرواة وكذلك في حديث الوليد ابن مسلم ولهذا الاحتمال ترك البخاري اخراج حديث الوليد وقال ابن كثير الذي عول عليه جماعة من الحفاظ - 00:41:06

ان سرد الاسماء في هذا الحديث مدرج فيه وانما ذلك كما رواه الوليد ابن مسلم وعبد الملك ابن محمد الصنعاني عن زهير بن محمد انه بلغه عن غير واحد من اهل العلم انهم قالوا قالوا ذلك - 00:41:37

اي انهم جمعوها من القرآن كما ورد عن جعفر ابن محمد وسفيان ابن عيينة وابي زيد اللغوي. وبهذا يتبين معنى قول الحافظ هنا في البلوغ والتحقيق نعم ان سردها ادراج من بعض - 00:41:58

الرواة الوجه الثاني في شرح الالفاظ قوله ان لله تسعة وتسعين اسما هذه الجملة لا تدل على حصر العدد لا تدل على حصن الاسمى في هذا العدد ولو كان الحديث - 00:42:18

يراد به الحفر فكان لكم الحديث مثلا ان اسماء الله تعالى تسعة وتسعون. ان اسماء الله تعالى تسعة وتسعون او نحو ذلك وانما معنى الحديث ان هذا العدد من الاثناء - 00:42:45

من شأنه كلمة من شأنه ان من اخطأه دخل الجنة دخل الجنة وعلى هذا من جملة من اخطائهم دخل الجنة مكملة لما قبلها وليست جملة مستأنفة او مستقلة يصير معنى الحديث - 00:43:05

ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما من احصى هذه الازمة دخل الجنة ستكون جملة من اخفاها مكملة ومرتبطة بما قبلها وليست جملة اتق الله وليست جملة مستقلة وفرق اين المعنيين - 00:43:34

ومثل هذا ما لو قال انسان عندي مئة درهم جملة احببتها للصدقة مرتبطة بما قبلها يعني من المئة هي التي اعددها اعدها للصدقة ولا ينفي هذا ان عنده مئة اخرى - 00:43:58

لم يعدها الصدقة فمثل هذا الحديث الذي معنا ومما يؤيد ان ليس المقصود الحصر في هذا العدد حديث ابن مسعود الذي رواه الامام احمد البيهقي والحاكم وغيرهم حديث الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصاب عبدا هم - 00:44:20

او حزن وقال اللهم اني عبدك وابن عبدك الى اخره. وفيه قال اسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك - 00:44:54

الى اخر الحديث ما استأثر الله تعالى به في علم الغيب عنده من الاثناء لا يمكن حصره لا يمكن وهذا الحديث صححه الحاكم وحسنه الحافظ قوله من احصاها اختلف العلماء - 00:45:16

في تفسير هذه اللفظة انا اقوال ثلاثة اولها ان المعنى حفظها وقد جاء هذا المعنى في بعض الروايات كم مر قبل قليل لا يحفظها احد الا دخل الجنة وفي رواية من حفظها - 00:45:46

دخل الجنة قال النووي وهذا قوم الاكثرية. وهذا قول الاكثرية القول الثاني المراد معرفة معانيها والايمان والقول الثالث ان المراد من اطاقها بحسن الرعاية لها بان تخلق بما يمكنه من العمل بمعانيها - 00:46:14

ومثلا الرحمن يكون عنده رحمة للخلق الرؤوف يكون عنده رأفة اذا مثلا او الرزاق وثق. لان الله تعالى يرزقه ويرزق غيره هذا معنى قولهم التخلق بحسن الرعاية من افاقها بحسن الرعاية - 00:46:51

لها وتخلق بما يمكنه من العمل في معانيها والذي يظهر الله اعلم ان احصاءها لابد فيه من امور ثلاثة الاول الثاني فهمها وتدبرها معلن الثالث ان يتعبد لله تعالى بمقتضاه - 00:47:21

التعبد لله تعالى بمقتضاها له وجهان الوزن الاول من يدعو الله تعالى بها ويثني عليه بها ومن هذا الباب الحلف بها قال الله تعالى ولله الاسماء الحسنى تدعوه يختار من الاسماء المناسبة - 00:48:07

نعم ما يلائم ويختار من الاسمى ما يناسب دعوته يقول مثلا يا غفور اغفر لي يا يا رحيم ارحمني يا رزاق ارزقني ونحوي هذا الوجه الثاني ان يتعرض في عبادته - 00:48:40

واحواله بما تقتضيه هذه الاثناء فما فيه معنى الوعد يقف فيه عند الطمع الرغبة ان الغفور الرحيم يقف عند الطمع الرغبة ان الله

تعالى يحقق له هذا المعنى وما فيه معنى الوعيد - 00:49:03
الجبار المنتقم ونحو هذا يقف منه عند الخوف عند الخشية وما كان فيه يسوغ فيه الاقتداء الرحيم الكريم يفعل هذا وهكذا ينظر وما يدل عليه على حسب هذه المعالم الوجه الاخير - 00:49:28
ايراد هذا الحديث في كتاب الايمان في بيان ان الحلف انما يكون باسماء الله تعالى وكذلكم والحلف بها في معنى هكذا ما تقدم تقدم لنا في الدرس الماضي السلام على - 00:50:13
الله تعالى الحديث الاخير من ايمان اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء اخرجه الترمذي وصححه - 00:50:43
ابن حبان هذا الحديث موضوعه ما جاء في الدعاء لصاحب المعروف ما جاء في الدعاء لصاحب السلام عليه من وجهين الاول في تخريجه. هذا الحديث رواه الترمذي من ابواب البر الصلة - 00:51:11
باب ما جاء في الثناء بالمعروف. وابن حبان من طريق إبراهيم ابن سعيد الجوهري قال قد دخل الاحوط ابن جواب الاحوط ابن اسكان الميم قال حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان المهدي عن اسامة ابن زيد - 00:51:36
رضي الله عنه مرفوعا الترمذي هذا حديث حسن وقد اختلفت الكلمة دي الحكم على هذا الحديث ففي بعضها حكم وفي بعضها غريب وفي بعضها صحيح الذي في تحفة الاشراف قال حسن - 00:52:13
صحيح غريب وقد صحح الحديث من المتأخرين صحيح الترمذي ثم صحيح الترميم وصحح هذا الحديث اما ابو حاتم الى الله وقد جاء في العلل في موضعين الموضع الاول قال هذا حديث عندي موظوع - 00:52:42
وقال في الموضع الثاني هذا حديث منكر لهذا وقال الترمذي العلل سألت محمدا عن هذا الحديث وقال هذا منكر وسعيد كان قليل الحديث ويروى عنه المناكير ويروى عنه المناخير فيبدو ان ابا حاتم والبخاري - 00:53:28
رعايا ان هذا الحديث من مناكيره وقال البزار هذا هذا الحديث لا نعلم رواه عن سليمان الا ولا ان تعاير الا الاحوط الوجه الثاني والاخير استدل العلماء في هذا الحديث - 00:54:12
على استحباب المكافأة مكافحة من اسدى اليك معروفا ان تكافئه فاذا فته في في الدعاء لم تؤدى لم تعد مقصرا ليس لهذا الحديث كما تلاحظون كتاب الايمان والندور وانما مناسبته - 00:54:47
والكتاب الجامع ولهذا ساق الحافظ هناك حديث في هذا المعنى ابي هريرة حديث ابن عمر من استعاذكم بالله فاعدوه ومن سألكم بالله فاعطوه ومن اتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوه فادعوا له - 00:55:24
هذا الحديث مو معنى هذا الحديث لماذا ذكر هذا سليمان ذكر هذا في الجامع ولهذا ماذا تراه احد صاحب الامام ما يمشي على شرطة وايضا من عبد الهادي في المحرر - 00:55:47
الله تعالى اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله - 00:56:10